

<p>مواد البناء المallowة</p> <p>مواد خلط الملاط (حجارة، رمل حصى الخ ...)</p> <p>كلس، إسمنت، جص.</p> <p>أنواع الملاط (خلط الرمل بالكلس وأنواع الكلس)</p> <p>كيفية إستعمال الإسمنت، نقل الملاط وفرشه وإرتاجه.</p>	<p>تقرير مفصل من طرف القيم أو المترشح الذي شاهد الإختلاس أو محاولة الإختلاس.</p> <p>الفصل 17 - تضييق قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في رتبة مهندس مساعد من قبل وزير الشباب والطفولة.</p> <p>تونس في 28 ماي 1996.</p>
	<p>وزير الشباب والطفولة عبد الرحيم الزواري</p> <p>إطلع عليه وزير الأول حامد القروي</p>

قرار من وزير الشباب والطفولة مؤرخ في 28 ماي 1996 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرتين الداخلية والخارجية بالمواد لإنتداب مساعدين تقنيين.

إن وزير الشباب والطفولة،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى الأمر عدد 1087 لسنة 1985 المؤرخ في 7 سبتمبر 1985 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مهندسي وتقني الإدارة وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمتها.

قرر ما ياتي :

الفصل الأول - يندرج المساعدون التقنيون :

1 - عن طريق مناظرة خارجية بالمواد تفتح للمترشحين الحاملين لشهادة ختم الدراسات الثانوية (شعبة رياضيات علوم أو رياضيات تقنية) أو على شهادة ختم الدراسات الثانوية التقنية للمرحلة الثانية أو على شهادة معادلة ذات صبغة تقنية وبالغين من العمر خمساً وثلاثين (35) سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء المناظرة.

2 - عن طريق مناظرة داخلية بالمواد مفتوحة للمترشحين الذين لهم عند تاريخ إجراء المناظرة خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في رتبة عنون تقني.

الفصل 2 - تجرى هذه المناظراتان في وقت واحد وتنتظر في قيمة المواد لجنة مناظرة واحدة يضبط تركيبها بقرار من الوزير الأول.

الفصل 3 - يضبط القرار المتعلق بفتح المناظرتين :

- عدد الخطط المعروضة للتناظر
- تاريخ غلق قائمة الترشحات
- تاريخ إجراء الاختبارات.

الفصل 4 - يجب على المترشحين للمناظرتين المشار إليهما أعلاه أن يرفقا مطلب ترشحهم بالأوراق التالية :

1- بالنسبة للمترشحين الخارجيين

1 - مطلب ترشح على ورق عادي مع بيان الإختصاص وإن اقتضى الأمر بيان الإختيار

2 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

3 - مضمون من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه ستة في تاريخ إجراء المناظرة

4 - شهادة تثبت أن المترشح في وضع مطابق لاحكام القانون المتعلق بالتجنيد

5 - مضمون من دفتر السوابق العدلية أو من بطاقة قيس الأدميين لم يمض على تاريخ تسليمه ستة في تاريخ إجراء المناظرة

6 - نسخة مشهود بصحتها من الشهادة أو الشهائد العلمية التي تخول للمترشح حق المشاركة في المناظرة

7 - شهادة طيبة مسلمة من طرف طبيب للصحة العمومية تثبت أن المترشح متوفّ فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكل تراب الجمهورية وظيفة مساعد تقني.

ملحق

أولا : اختبار في الثقافة العامة :

1- التنظيم الإداري بالبلاد التونسية :

المركزية، اللامركزية، اللامحورية

الإدارة المركزية

الإدارة المحلية والجماعات العمومية المحلية

المؤسسات العمومية والمجموعات المهنية

ب - تنظيم ومشمولات وزارة الشباب والطفولة

ج - النظام الأساسي الخاص بسلك مهندسي وتقنيي الإدارة

د - صفات الدولة :

نصوص نظامية

تحضير صفة

تنفيذ صفة وتسويتها النهائية

هـ - ملك الدولة العام وملك الدولة الخاص.

ثانيا : الإختبار الفني :

طبيعة التربة وصفاتها الطبيعية والأالية (مختلف أصناف الأتربة، سيرها، ضغط طبقات الأتربة، القوة الحاملة).

الأسس :

مختلف أنواع الأسas، شروط إنجازها، مزايا كل طريقة ومساوتها وتصفيتها وحساب الهياكل البسيطة.

منشآت ما فوق الأرض والهياكل.

الجدران :

مختلف أنواع الجدران، الجدران التي تقوم مقام الحاجز الساترة، فتح الجدران، مختلف البناءات المكونة من الحجارة ومميزاتها.

السقوف :

التقطيب وإعادة التطبي، الفواصل بين الحجارة لدرء التمدد والقطع، طلاءات وإضافة المواد ذات الصفة المائية بعضها إلى بعض.

أنواع الثقب والإختراق والبناء وتمكين وتثقيب أجزاء، القنوات والقوالب والآ Edmunds.

أشغال حصبية إنجازات من مادة الجنس، الدرج، التجايس وأنواع مواد الخرفيات مختلف أعمال التجهيز والحماية.

و مختلف أشغال التجهيز والحفظ

هيكل بناء خشبي أو معدني

الأجهزة الرصاصية، صناعة وحدات الأقفال وما يتعلق بالبناء من مواد حديدية ومعدنية، القنوات المعدة للتغذية، تفريغ المياه المتعلقة بالخنادق.

سماكه السقوف

عزلة الحرارة، السمعانية، مقاومة الإرتجاج

عند يستعمل لتنفيذ الأشغال المتعلقة بالبناء (عند لردم الأرض، عند

الرفع، الصقالة، عند لخلط الإسمنت ...)

الفصل 12 - لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الاختبارات لا كتب ولا نشريات ولا مذكرات ولا أي مستند مهمًا كان نوعه مالم تقرر لجنة المنازعة خلاف ذلك.

الفصل 13 - ينتج عن كل اختلاس أو محاولة لاختلاس مشاهد بصفة رسمية، زيادة على التبعيات الجزائية للحق العام، طرد المترشح حالاً من قاعة الإمتحان وإلغاء الاختبارات التي وقع إجراؤها من طرفه والتحجير عليه المشاركة لمدة خمس (5) سنوات في كل مناظرة أو إمتحان إداري لاحق، ويقع هذا التحجير بمقتضى قرار من وزير الشباب والطفولة باقتراح من لجنة المنازعة ويقع إعداد تقرير مفصل من طرف القائم أو الممتحن الذي شاهد الاختلاس أو محاولة الاختلاس.

الفصل 14 - تضييق قائمة المترشحين المقبولين نهائياً في رتبة مساعد تقني من قبل وزير الشباب والطفولة.
تونس في 28 ماي 1996.

وزير الشباب والطفولة
عبد الرحيم الزواري

إطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي

ملحق

برنامج المناظرين الخارجيين والداخليين لانتداب مساعدين تقنيين
الثقافة العامة :

- دستور غرة جوان 1959 كما وقع تنقيحه

- ميزانية الدولة

- المخطط

- حقوق وواجبات المواطن

- مجلس النواب

- النظام الأساسي العام لأعوان الدولة

- النظام الأساسي الخاص بسلك مهندسي وتقنيي الإداره.

الاختبار التقني :

1- الإختصاص : قيس الأراضي وفن إعداد الخرائط

1- الإختبار : عموميات في قيس الأرضي :

- نظام الإرتسام - أوراق الإرتسام - إحداثيات مستطلة

- نظرية الأغلاقات المنطبقة على أشغال قيس الأرضي

- قيس المسافات - تحديد الزوايا - تحديد النقطة

- تمثيل أشكال سطح الأرض

- تعين الارتفاع النسبي لمختلف أجزاء الأرض بطريقة مباشرة وبطريقة غير مباشرة

- تحديد ارتفاع النقطة ، طرق الرسم التبولوجي

- تعين الارتفاع النسبي لمختلف أجزاء الأرض بدقة : القيس ، الأغلاقات والتعديلات التي تمس تعين الارتفاع ...

- قيس ارتفاع نقطة وحركتها - تعريض شبكة تعين الارتفاع النسبي لمختلف أجزاء الأرض.

2- الإختبار : علم أشكال الأرض :

- عموميات : أدوات الرسم والقياس

- أنظمة الإرتسام

- نظرية الأغلاقات المنطبقة على علم أشكال الأرض

- أساليب التعويض

- تعين الارتفاع النسبي لمختلف أجزاء الأرض.

ب- بالنسبة للمترشحين الداخليين :

- يجب على المترشحين التابعين للإدارة أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري مع بيان الإختصاص وإن اقتضى الأمر بيان الإختبار المرفقة بالأوراق التالية :

1- شهادة تثبت أن جميع الأوراق المبينة في الفقرة «أ» المذكورة أعلاه من 2 إلى 6 موجودة بالملف الإداري للمعنى بالأمر

2- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الحال للخدمات العسكرية التي قام بها المعنى بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من طرف رئيس الإدارة

3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبة عن تقني

4- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لأخر حالة إدارية للمعنى بالأمر.

الفصل 5- يرفض وجوباً كل مطلب في المشاركة يصل بعد غلق قائمة الترشحات ويكون خاتم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

الفصل 6- يقع ختم قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المنازرة بصفة نهائية من قبل وزير الشباب والطفولة بعد دراسة ملفات الترشح من طرف لجنة المنازرة.

الفصل 7- تشتمل المنازراتان على اختبارات كتابية للقبول النهائي.

1- اختبار في الثقافة العامة

2- اختبار في المادة التقنية.

ضبط برنامج الاختبارات بالملحق المصاحب لهذا القرار.

المدة والضوابط المحددة لكل مادة مفصلة كما يلى :

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
1- اختبار في الثقافة العامة	ساعتان	1
2- اختبار في المادة التقنية	3 ساعات	3

الفصل 8- تجرى الاختبارات بدون فرق سوء باللغة العربية أو الفرنسية حسب اختيار المترشح.

غير أنه يتعمّن على المترشحين الذين اختاروا تحrir الاختبارات الكتابية باللغة الفرنسية أن يحرروا على الأقل إحدى هذين الاختبارين باللغة العربية.

يتعين على لجنة المنازرة أن تسجل في محضر الجلسة إلغاء مجموع اختبارات كل مترشح لم يحترم الأحكام الواردة بهذا الفصل.

الفصل 9- تعرض الاختبارات على مصححين اثنين.

يمنع لكل اختبار عدد مرقم يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعدديين الممتحنين.

وفي صورة ما إذا كان الفارق بين العدديين الممتحنين يفوق الأربع (4) نقاط تقع إعادة إصلاح الاختبار من طرف مصححين اثنين آخرين ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعدديين الآخرين.

الفصل 10- ينتج عن كل عدد دون (6) على عشرين رفض صاحبه.

الفصل 11- لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لاي مترشح كان ان لم يحرز على مجموع من النقاط يقدر باربعين (40) نقطة على الأقل بالنسبة لمجموع الاختبارات فإذا تحصل عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط فالأخيرة تكون :

- بالنسبة للمترشحين الداخليين لاقدمهم في الرتبة فإذا تساوت هذه الأقدمية تعطي الأولوية لاكبرهم سنا.

- تكون الأولوية لاكبرهم سنا بالنسبة للمترشحين الخارجيين.

3- الإختيار : تطبيق التصوير لعمليات مقاييس الأرض :

- عموميات - الات الرسم والقياس
 - تحديد مجموعة النقاط - مجموعة النقاط على سطح الأرض
 - التثليل بمقاييس السطوح أو التثليل المركزي
 - التثليل الجوي الخاص عن طريق آلية موازية أو بطريقة التنقل الجوي الأساسي
 - التثليل التحليلي
 - نظرية أغلاط التعويض : الحل وطريقة أدنى المرتفعات في علم القياس التصويري
 - آلات التصوير مبادئ عامة، أجهزة آلات التصوير
 - ترتيب آلات التصوير
 - التصوير إعادة تكوين الحزم الضوئية المنظورة، تشكيل وتغيير شكل أنموذج وضع مثال في سلم، توجيه مطلق.
 - 4- الإختيار : فن إعداد الخرائط :
 - تعريف فن إعداد الخرائط
 - المفاهيم الهامة لفن إعداد الخرائط
 - تاريخ فن إعداد الخرائط
 - شكل الأرض والأحداثيات : الأبعاد وشكل الأرض
 - نظام الخطوط الهاجرية والخطوط المتوازية
 - الإرتسام المتعلقة بالخرائط
 - خاصية وترتيب نظم الإرتسام
 - اختيار الإرتسام نسبة إلى الجهة المزعج إعداد رسم خرائطها
 - ذكر بخصائص أهم النظم
 - المشكّل الخاص بالخرائط المتعلق بنصف الكرة الأرضية
 - تغيير نظام الإرتسام (التقل الخطي العيني والألي)
 - السلم، التقطيع والنقطة التي تعتمد كمرجع
 - القياس على الخرائط
 - الأخطاء والإغلاط
 - أنواع القياس
 - الرسم التعبيري التمثيلي على الخرائط
 - المتغيرات البصرية
 - تحليل الصورة الخطية
 - التركيب والتكون الخطوي
 - تمثيل مبسط - رموز - رسوم متحركة
 - إستعمال اللون
 - وظائف التمثيل الخطوي
 - نظرية الرسم
 - قاعدة وضوح القراءة
 - مختلف أنظمة التعبير والتمثيل لفن رسم الخرائط لقياس الأرضي
 - ما وقع الإنفاق عليه - التخصيص - التعليق على الرسم
 - تمثيل قياس السطوح - رسم التضاريس - الخطوط الكتابية
 - الخرائط بالخطوط البارزة
 - فن رسم الخرائط الموضوعي - الطرق الفنية للنسخ والطبع
 - عموميات حول الأساليب والمواد
 - الإستنساخ الفوتوغرافي
 - تركيب الخطوط
 - أساليب الطباعة الحجرية
- لبناء قاعة مفخخة، ملتب رياضي أو لتشييد عمارة سكنى
- بيانات كلفة أهم مراكز العمل
 - الأخطاء الجسيمة في هيكل البناء
 - احتياجات مختلفة باعتبار نوع إستغلال البناء (مكاتب - مدارس وحوانيت ومستشفيات وقاعات الرياضة والملاعيب إلخ ...)

- III- إختصاص : أجهزة مجاري المياه والهندسة المدنية :**
- الموجود من الماء بالبلاد - طبقات مائية تحت الأرض ومجاري المياه
 - مغاثية (علم قياس الغيث أو المطر) سبع وهو مقدار الماء الذي يسيل على مساحة معينة من الأرض.
 - 1- مختلف طرق التقطاف المياه - السدود - حفر الأرض بحثاً عن المياه - الآبار - دهاليز اجتذاب المياه وتصفيتها - العيون الخ ...
 - تصريف السواحل - أنظمة التجهيزات المائية - السرعة
 - منسوب مجاري المياه - مجلب كميات المياه الضائعة لما تسحبه مجاريها من أرتبة وحجارة الخ ...
 - قنوات تحت الضغط : أنواع القنوات - باطنون من الحديد المصوب - قنوات من الفولاذ - قنوات من الإسمنت
 - عموميات عن سيل المياه : توزيع إيدروستاتيك للضغط
 - ما تسحبه مجرى قناة من أرتبة وحجارة
 - الخط المترى والخط المائل بالأرتبة والحجارة
 - المشكلة العملية للتوزيع :
 - قنوات بسيطة أو قنوات متفرعة
 - قنوات الامتصاص والدفع - الشبكات المتفرعة والمزودة
 - قياس الضغط ومنسوب المياه
 - تقدير إتساع القنوات المقتوحة (العوامات - المصب - إعدادات المياه لقياس سرعايتها) العتاد اللازم لمجاري المياه
 - شتى أنواع المضخات - الإنتاج - قوة الصب - منحن مميز - القنوات : شتى أنواعها - خصائصها - صفاتها - مبادئ تتعلق بصناعتها
 - الإختصاص : صناعة الصنابير - مجموعة البناية العمومية - المفاصل وتوابعها
 - المحركات : مختلف أنواعها
 - المواد والطرق المستخدمة للبناء - مواد الملاط - محللات الهيدروليكية - الكلس - ملاط هيدروليكي ككتول متتحمل للإحتراق - محللات الهيدروكربونية - شتى أنواع الأسس - الخصائص الآلية والفيزيائية للأرتبة - التجارب التقليدية للأرتبة - التشريح ظاهرة (ثقب).
- VII- إختصاص : رسام مصمم في الهندسة المعمارية :**
- (1) الرسم :
- 1- الرسم في الهندسة المعمارية :
 - رسم الموقع
 - رسم الظل
 - رسم التركيز
 - المخطط
 - المخطط الإجمالي (باليد)
 - المشروع الأولي
 - مشروع التنفيذ.
 - 2- رسم التفاصيل :
 - الرسم التفصيلي
 - الرسم التفصيلي للأسس
 - الرسم التفصيلي لقطع حائط خارجي
 - الرسم التفصيلي لأعمال النجارة مختلف أنواع الأبواب
 - تصميم الدورة (أحكام السد)
 - تصميم مجرى مياه.
- b) - التكنولوجيا :**
- نقل التراب
 - السير
 - البناء
 - الأرضيات والسبقيات
 - أحكام السد
 - التنفيذ
 - المدارج
 - تكسية الأرضية والجدران
 - مقايم حول تجهيزات البناء
 - ج) - قانون الإنشاءات العمرانية :
 - رسم مفصل
 - مخطط التهيئة
 - مخطط تهيئة التفاصيل
 - مخطط تقسيم الأرض
 - قانون البناء
 - د) - مفهوم التسبيب.
 - 7- رسام مصمم في الخرسانة المسلحة :
 - (1) الرسم :
 - 1- الرسم المعماري :
 - رسم الظل
 - رسم الموقع
 - رسم التركيز
 - الرسم الإجمالي (باليد) المشروع الأولي ومشروع التنفيذ.
 - 2- رسم الخرسانة المسلحة :
 - إنطلاقاً من الرسوم المعمارية (التي رسمها المتدربون (يجب تحضير ما يلى :
 - رسوم الهياكل الساندة
 - رسوم الأسس
 - رسوم وتفاصيل الهياكل الحديدية.
 - ب) الخرسانة المسلحة :
 - 1- عموميات
 - 2- القوى الداخلية
 - 3- الميزات الميكانيكية للمواد والأجراد المسموح به
 - 4- الجمع بين الخرسانة والفولاذ
 - 5- قواعد حساب الخرسانة المسلحة
 - 6- الضغط البسيط
 - 7- الإنبعاج
 - 8- التحرزيم
 - 9- الجذب البسيط
 - 10- الإنحناء البسيط
 - 11- جهد جاد
 - 12- حساب الأساس
 - 13- تحديد الخرسانة المسلحة.

قرر ما يأتي:
الفصل الأول - تفتح المناظرة الخارجية بالمواد لإنتداب ميكانوغرافيين للمرشحين البالغين من العمر خمساً وثلاثين (35) سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء المنازلة والذين:

أ - تابعوا بنجاح مرحلة التعليم البدائي وست (6) سنوات على الأقل من التعليم الثانوي وأحرزوا على شهادة عنون ميكانوغرافي تم تسليمها من قبل مدرسة أو مركز مصادق عليهم لهذا الغرض.

ب - أو تحصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي وتابعوا بنجاح المرحلة الأولى من التعليم الثانوي وأحرزوا على شهادة عنون ميكانوغرافي تم تسليمها من قبل مدرسة أو مركز مصادق عليهم لهذا الغرض.

ج - أو تحصلوا على شهادة تكوينية معادلة لها المستوى وأحرزوا على شهادة عنون ميكانوغرافي تم تسليمها من قبل مدرسة أو مركز مصادق عليهم لهذا الغرض.

الفصل 2 - تنظر في قيمة المواد لجنة مناظرة يضبط تركيبها بقرار من الوزير الأول.

الفصل 3 - يضبط القرار المتعلق بفتح المنازلة:
- عدد الخطط المعروضة للانتظار

- تاريخ غلق الترشحات

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات.

الفصل 4 - يجب على المرشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يرفقا مطلب ترشحهم المحرر على ورق عادي بالأوراق التالية:

1 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
2 - مضمون من دفتر الحالات المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه سنة عند تاريخ إجراء المنازلة

3 - مضمون من دفتر السوابق العدلية أو من بطاقة قيس الأدميين لم يمض على تسليمها سنة عند تاريخ إجراء المنازلة

4 - نسخة مشهود بصحتها من الشهادة أو الشهائد العلمية التي تحول للمترشح حق المشاركة في المنازلة

5 - شهادة طيبة مسلمة من طبيب للصحة العمومية تثبت أن المترشح متوفّر في المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكل تراب الجمهورية وظيفة ميكانوغرافي

6 - شهادة تثبت أن المترشح في وضع مطابق لاحكام القانون المتعلق بالتجنيد.

الفصل 5 - يرفض وجوها كل مطلب في المشاركة يصل إلى وزارة الشباب والطفولة بعد غلق قائمة الترشحات ويكون خاتم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

الفصل 6 - يقع ختم قائمة المرشحين المخول لهم حق المشاركة في المنازلة بصفة نهائية من قبل وزير الشباب والطفولة بعد دراسة ملفات الترشح من قبل لجنة المنازلة.

الفصل 7 - تشمل المعاشرة الخارجية بالمواد لإنتداب ميكانوغرافيين على اختبارين كتابيين للقبول وإختبار تطبيقي للقبول النهائي.
المدة والضوابط المحددة لكل إختبار مفصلة كما يلي:

الضوابط	المدة	نوعية الاختبار
1	3 ساعات	1- الاختبارات الكتابية: - اختبار في الثقافة العامة
2	3 ساعات	- اختبار في المواد التقنية
2	ساعة	2- اختبار تطبيقي: - اختبار تطبيقي على الآلات التعهد

IV- الاختصاص: الإنتاج الفلاحي (النباتي والحيواني)

الاختبار الأول: زراعة الزهور والبستنة:

- المدونة

- الترتيب

- التكاثر التناصلي والأنباتات المتعلقة بنباتات الزهور

- تنظيم نمو نباتات الزينة

- العناية الزراعية

- النباتات الحولية والتصرف حولية والفحولة والنباتات المعمرة والنباتات البصلية

- النباتات المعدة لزينة المساكن: وصفها وتکاثرها وزراعتها

- النباتات المنتجة لزهور الزينة

- النباتات المزروعةقصد إنتاج الزهور المجنية: وصفها وتکاثرها وزراعتها

- تهيئة البساتين والحدائق.

الاختبار الثاني: حماية النباتات:

- طرق مقاومة الأمراض وإعداد الضراعات (الطرق الزراعية والكيماوية والفيزيائية والبيولوجية)

- آلات العلاج، العاقاقير المبيدة للحشرات المستعملة في الفلاحة: تصنيفها في مجموعات، أسلوب عملها، جدوها، ديمومتها والتشريع

- أشكال الحشرات وبiologyيتها وطرق مقاومتها: القرديات والحيوانات الفقارية المضرة بالغرسات والمزروعات والمواد المخزنة

- الدورات الحيوية أمراض الكريتوقامية وأساليب مقاومتها بالنسبة للمغروبات

- إستكشاف الأمراض الجرثومية والأمراض البكتيرية للمغروبات وأساليب مقاومتها

- أهم الأعشاب الطفيلية بالنسبة للأنواع المزروعة ووسائل مقاومتها (الزراعية والكميائية والحيوية)

- المعالجة الصحية لأهم المزروعات.

الاختبار الثالث: الآلات الفلاحية:

- الجرارات الفلاحية

- الآلات التي تجرها الدواب وألات الزراعة التي يدفعها محرك

- معدات أحياe الأرضي

- معدات تكيف الأرض

- معدات الحرث العميق والسطحية

- معدات البذر ونشر الأسمدة ونقل الغراسة

- معدات حماية المزروعات

- معدات جمع الصابة

- إنتاجية الآلات الفلاحية

- شروط التوريد

- الآلات ذات العجلات والآلات المزودة.

قرار من وزير الشباب والطفولة مؤرخ في 28 ماي 1996 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المنازلة الخارجية بالمواد لإنتداب ميكانوغرافيين، إن وزير الشباب والطفولة،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 217 لسنة 1988 المؤرخ في 16 فبراير 1988 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأعوان المكلفين بالمعالجة الآلية للإعلامية، كما وقع تنقيجه وإنعامه بالأمر عدد 307 لسنة 1995 المؤرخ في 20 فبراير 1995.